



آلية عمل لجان الجرد السنوي للمخازن والأصول الثابتة

أ. جرد المخازن:

1. مراعاة أن تكون المخازن ملائمة للتخزين من حيث المساحة والتهوية والإنارة وتتوفر أدوات السلامة الالزمة.
2. حصر المواد والأصناف والوقوف على الكميات ومقارنتها بالدفاتر والسجلات.
3. حصر الأصناف التالفة وغير الصالحة ويتم فصلها عن باقي المواد وإعلام الوزارة.
4. تحديد العجز أو الزيادة في الموجود الفعلي والمقارنة بما هو ثابت في الدفاتر والسجلات.
5. التأكد من سلامة الدورة المستندية المتبعة والاطلاع على أذونات الاستلام والصرف وبطاقات الصنف.
6. تفريغ نماذج الجرد بعد استيفاءها في المنظومة ومن تم طباعتها واعتمادها وفق ما هو مبين في النماذج.

بـ. جرد الأصول:

يثبت الجرد الفعلي للأصول الثابتة من سيارات وألات ومباني واثاث واجهزة في النماذج الموضوعة من قبل اللجنة الرئيسية ولا يعتد بغيرها ويتم الجرد وفق الآتي:-

1. وصف تفصيلي للعقارات، والاطلاع على الإجراءات القانونية التي تتبع ملكية العقاران وجدت.
2. جرد جميع إدارات وأقسام ومكاتب الجهة.
3. تحديد دقيق للمواصفات ونوع الآلات والأجهزة الالكترونية وذلك حسب النماذج.
4. كتابة رقم الهيكل واللوحة المعدنية للسيارات وجميع البيانات الواردة بالنموذج.
5. تعداد كشوفات مستقلة بالسيارات والآلات العاملة والخدرة.
6. يجب أن تغطي أعمال الجرد جميع الموجودات في أماكن وجودها، وأجراء التصديق عليها أو الحصول على شهادات تفيد وجودها لديهم من قبل السلطة المختصة.
7. تقديم تقرير للجنة الرئيسية بالنتائج التي توصلت إليها اللجنة مع إرفاق التوصيات التي تراها مناسبة.
8. التأكد من الالتزام بتسجيل جميع البيانات الواردة بنماذج الجرد والتقييد بالترقيم وذلك لتسهيل عملية إدراجها بمنظومة الجرد.
9. تفريغ نماذج الجرد بعد استيفاءها في المنظومة ومن تم طباعتها واعتمادها وفق ما هو مبين في النماذج.

ملاحظة:

لن يتم استلام أعمال أي لجنة من لجان الجرد الفرعية ما لم يكن معتمد من رئيس وأعضاء اللجنة والجهة محل الجرد.

اللجنة الرئيسية للجود السنوي



الرقم الإشاري :----- التاريخ :-----

آلية عمل لجان الجرد السنوي للخزائن والحسابات المصرفية

1. التأكد من قفل دفتر المصارف وإيرادات، واعتماده من قبل لجنة الجرد.
2. التأكد من قفل سجل الاعتماد.
3. الحصول على التسوية المصرفية للحسابات من بداية العام إلى نهاية العام.
4. الحصول على كشف بالصكوك بالطريق.
5. الاطلاع على كشف المصرف.
6. حصر أرقام الإيداعات المالية المستلمة المستعملة والمتبقيه والملغية، مع توضيح أسباب الإلغاء مع الاطلاع على الرسالة التي تم استلام الإيداعات بها.
7. حصر أرقام الصكوك المستلمة، المستعملة، والملغى، مع توضيح أسباب الإلغاء.
8. التحقق من ترقيم كعوب الصكوك والإيداعات وطريق حفظها.
9. التتحقق من إدراج جميع الإيداعات المالية والصكوك في دفتر الإيرادات.
10. الحصول على كشف بالحوالات الواردة ومصدرها.
11. الحصول على كشف بالتحويلات الداخلية بين الحسابات.
12. الحصول على كشف بإيرادات الجهة إن وجدت.
13. الحصول على كشف بالبالغ الذي تم تعليلتها، والاطلاع على المستندات المؤيدة للتعليل.
14. الحصول على كشف بالعهد والدفعتين والسلف الشخصية التي لم يتم تسويتها مع ذكر أسباب عدم التسوية، والاعتمادات المستندية وبيان وضعها.
15. الحصول على كشف تحليلي بالودائع مطابق إلى رصيد آخر المدة مع مراعاة كتابة تاريخ كل وديعة
16. تحويل الودائع التي انتهت المدة القانونية لها إلى حساب الإيراد العام للوزارة رقم (١١٨٦) ٢٠٢٢ بمصرف ليبيا المركزي مع ارفاق كشف تفصيلي يبين هذه الودائع.
17. تحويل المبالغ المودعة بالخطأ من قبل المصرف للحسابات المصرفية للجهة قبل ٢٠٢٣/٧/١ إلى حساب الإيراد العام.
18. في حال وجود مبالغ تم خصمها بالخطأ من المصرف ومعرفتها أسباب عدم ترجيعها لحسابات الجهة وعلى اللجنة القيام بوضع الحلول ان وجدت او اقتراح التوصيات لمعالجتها.
19. تحويل أرصدة آخر المدة للجهة للباب الاول والثاني والتحسين والتطوير إلى حساب الإيراد العام والحصول على كشف يبين هذه التحويلات وارفاق صورة من الصكوك.
20. الالتزام بجانب نماذج الجرد المعدة من قبل اللجنة الرئيسية ولا يعتمد بغيرها.
21. تقديم تقرير لللجنة الرئيسية بالنتائج التي توصلت إليها اللجنة مع ارفاق التوصيات التي تراها.
22. تفريغ نماذج الجرد بعد استيفاءها في المنظومة ومن تم طباعتها واعتمادها وفق ما هو مبين في النماذج.

ملاحظة:

لن يتم استلام أي لجنة من لجان الجرد الفرعية ما لم يكن معتمد من رئيس وأعضاء اللجنة والجهة محل الجرد.